



المملكة العربية السعودية  
وزارة التعليم  
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة  
(٠٣٢)  
أمانة مجلس الجامعة

الرقم : ٩١٤٤٥١٧٨٩٥  
التاريخ : ٧/١١ / ١٤٤٥ هـ

وفقه الله

سعادة وكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .. وبعد:

إشارة إلى خطاب سعادة وكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي، رقم ٩١٤٤٥١٧٨٩٥ وتاريخ ١٤٤٥/٦/١٣ هـ، أفيـدكم بأن مجلس الجامعة في جلسته الخامسة المنعقدة في ١٤٤٥/٦/٢٠ هـ .

**اتخذ القرار رقم (١٤٤٥/١٤٧) المتضمن :**

الموافقة على (القواعد التنفيذية لحضور المؤتمرات والندوات ) في الجامعة الإسلامية ، وفق الصيغة المرافقة.

آمل التكرم باتخاذ اللازم ، والله يرداكم .

ولسعادتكم تحياتي وتقديري ،،،

أمين مجلس الجامعة

د. عبداً مجيد بن الأمين أحمد مولود



## اللوائح المنظمة لحضور المؤتمرات والندوات والحلقات الدراسية

أولاً: اللائحة المنظمة لشؤون منسوبي الجامعات السعوديين من أعضاء هيئة التدريس ومن في حكمهم.

الصادرة بقرار مجلس التعليم العالي رقم (٤/٦/١٤١٧) وتاريخ ٢٦/٨/١٤١٧ هـ

● **المادة (٦٧):** يجوز لعضو هيئة التدريس حضور المؤتمرات والندوات داخل المملكة أو خارجها وفق الضوابط الآتية:

- ١- أن تكون هناك علاقة بين المؤتمر وتخصص عضو هيئة التدريس أو مسؤوليات عمله الفعلية.
- ٢- تكون المشاركة في المؤتمرات والندوات التي تعقد في داخل المملكة بناء على توصية مجلسي القسم والكلية المختصين وموافقة مدير الجامعة.
- ٣- تكون المشاركة في المؤتمرات والندوات التي تعقد خارج المملكة بموافقة رئيس مجلس الجامعة بناء على توصية من مجلسي القسم والكلية وتأييد رئيس الجامعة.
- ٤- يضع مجلس الجامعة القواعد التنظيمية والإجرائية لحضور المؤتمرات والندوات بناء على توصية من المجلس العلمي.
- ٥- يقدم المشارك في المؤتمر أو الندوة تقريراً عن ذلك للجامعة.

● **المادة (٦٨):** "للجامعة أن تصرف تذكرة السفر وبدل انتداب لعضو هيئة التدريس المشارك في المؤتمر أو الندوة ورسوم المشاركة بما لا يزيد عن ١٠٠٠ دولار، ويجوز الاقتصار على صرف التذاكر فقط أو الإذن بالحضور دون التزام مالي".

ثانياً: لائحة توظيف غير السعوديين في الجامعات السعودية.

الصادرة بقرار مجلس التعليم العالي رقم (٣/٤/١٤١٧ هـ) في الجلسة (الرابعة) لمجلس التعليم العالي المعقودة بتاريخ ٧/٢/١٤١٧ هـ

● **الفقرة ٢ من المادة ٢٧ :** " مدير الجامعة، بناءً على توصية مجلس القسم ومجلس الكلية أن يوافق على حضور عضو هيئة التدريس مؤتمراً أو ندوة علمية دون تحمل الجامعة أي نفقات"





## القواعد التنفيذية والإجرائية لحضور المؤتمرات والندوات

**أولاً: الضوابط والقواعد التنظيمية للمشاركة في المؤتمرات والندوات، وبيانها على النحو الآتي:**

- ١- تقتصر المشاركة في المؤتمرات والندوات وما في حكمها على من لديه بحث أو ورقة علمية وافقت عليها الجهة المنظمة.
- ٢- تقتصر المشاركة في المؤتمرات والندوات وما في حكمها على أعضاء هيئة التدريس (أستاذ، أستاذ مشارك، أستاذ مساعد).
- ٣- أن يكون للعضو المرشح للمشاركة بحث منشور أو مقبول للنشر خلال عامين سابقين لانعقاد المؤتمر، على أن يكون النشر للكليات النظرية في مجلات مصنفة ضمن قاعدة بيانات أرسيف، أو في مجلات مصنفة ضمن قاعدة بيانات شبكة العلوم (ISI) أو في مجلات مصنفة ضمن قاعدة بيانات SCOPUS ، وللكليات التطبيقية في مجلات مصنفة ضمن قاعدة بيانات شبكة العلوم (ISI). ويستثنى من هذا الضابط من لم يمض عامان على تعيينه على رتبة أستاذ مساعد.
- ٤- يجب على المشارك نشر بحثه في مجلة المؤتمر أو مجلة مصنفة وفق توصيف المجلات الوارد في الضابط الثالث، وفي حال عدم النشر بعد مضي عامين على انعقاد المؤتمر لا يحق له المشاركة في أي مؤتمر علمي آخر حتى ينشر البحث.
- ٥- لا تجوز المشاركة ببحث أو ورقة علمية سبقت المشاركة بها في مؤتمر أو ندوة سابقة.
- ٦- أن يصرح العضو في الورقة العلمية أو البحث -الذي سيشارك به في المؤتمر أو الندوة- باتمائه للجامعة الإسلامية.
- ٧- ألا يزيد عدد المرشحين للحضور أو المشاركة في المؤتمر أو الندوة الواحدة التي تعقد داخل المملكة أو خارجها عن ٥ أعضاء أو ما نسبته ١٠% أيهما أكثر من أعضاء هيئة التدريس في القسم العلمي الواحد.
- ٨- أن يكون موضوع المؤتمر أو الندوة -أو أحد محاورها- ذا علاقة بتخصصه العلمي أو مهام عمله.





٩- أن تكون الجهة المنظمة للندوة أو المؤتمر وما في حكمهما متخصصة، كأن تكون جامعة معترفاً بها أو مؤسسة بحثية متميزة، أو جمعية علمية متخصصة، أو جهة محلية أو دولية معترفاً بها أو لديها اتفاق تعاون مع الجامعة.

١٠- أن يتقدم بطلب المشاركة في المؤتمر والندوة الخارجية قبل موعد انعقادها بشهرين على الأقل.

١١- أن يجيد العضو المرشح اللغة التي يقدم بها المؤتمر.

١٢- ألا يترتب على مشاركة العضو إخلال بمهامه المكلف بها.

١٣- أن يلتزم عضو هيئة التدريس بالأنظمة والقرارات الصادرة بشأن المشاركة في المؤتمرات واللقاءات الخارجية.

١٤- أن يلتزم العضو الراغب في المشاركة بمتابعة ترتيبات سفره وكل ما يتعلق بمشاركته أو حضوره من إجراءات.

١٥- يجوز ترشيح عضو هيئة التدريس لمؤتمر أو ندوة بما لا يزيد عن مرتين في العام الجامعي الواحد.

١٦- يجب أن يكون العضو المرشح للمشاركة في المؤتمرات والندوات وما في حكمها على رأس العمل في الجامعة، فلا يكون معارفاً أو مندوباً أو في إجازة تفرغ أو اتصال علمي، وتجوز له المشاركة في الإجازة الصيفية.

١٧- لا يجوز للعضو أن يتخلف عن الحضور بعد موافقة الجامعة على مشاركته، ما لم يقدم عذراً مقبولاً، وفي حالة عدم قبول عذره يتم احتساب المشاركة من الفرص المتاحة للعضو.

١٨- يقدم المشارك في المؤتمر أو الندوة للقسم العلمي تقريراً عن مشاركته في مدة أقصاها شهر من تاريخ انعقاد الفعالية.

١٩- يحق لعضو هيئة التدريس الذي يرتبط ببرنامج مدعوم من خارج الجامعة حضور المؤتمر بدعم من الجامعة خلال فترة برنامج الدعم، على أن توافق الجهة الداعمة على حضوره المؤتمر، ويكون مستثنى من الحد الأعلى من عدد أو نسبة أعضاء القسم الواحد الذين يسمح بمشاركتهم في المؤتمر أو الندوة الواحدة.





٢٠- تسري الضوابط السابقة على مشاركة أعضاء هيئة التدريس غير السعوديين في المؤتمرات والندوات وما في حكمها مع مراعاة ما ورد في الفقرة (٢) من المادة ٢٧ من لائحة توظيف غير السعوديين في الجامعات.

٢١- لا تشمل الضوابط الزيارات واللقاءات السنوية أو الدورية للعمداء ومن في حكمهم الذين تتم دعوتهم من عدة جهات مختلفة بحكم اختصاص مهامهم وأعمالهم المكلفين بها من إدارة الجامعة، بشرط موافقة رئيس الجامعة.

٢٢- الدعوات الشخصية التي ترد لأعضاء هيئة التدريس بأسمائهم يُعامل أصحابها المعاملة نفسها التي تعامل بها الدعوات العامة الموجهة للجامعة أو للأقسام والكليات.

### ثانياً: معايير الترشيح والمفاضلة بين من انطبقت عليهم ضوابط المشاركة:

إذا زاد عدد المرشحين لحضور المؤتمر أو الندوة الواحدة عن العدد المحدد وانطبقت على كل واحد منهم الضوابط السابقة، فتُجرى المفاضلة بين المرشحين وفق المعايير الآتية:  
أ- يقدم من لديه بحث منشور أو مقبول للنشر خلال اثني عشر شهراً سابقة لانعقاد المؤتمر، وفق قواعد النشر سابقة الذكر.

ب- وفي حال التساوي تكون الأفضلية للأقل مشاركة في المؤتمرات والندوات خلال العامين الجامعيين السابقين.

ت- وفي حال التساوي في المعيار السابق، تكون الأفضلية لمن يتقدم أولاً.

ث- وفي حال التساوي في المعيار السابق، تكون الأفضلية للأعلى مرتبة، فإذا تساوا في المرتبة تكون الأفضلية للأقدم حصولاً على هذه المرتبة.

### ثالثاً: إجراءات ترشيح عضو هيئة التدريس للمشاركة في المؤتمر أو الندوة:

١- يتقدم عضو هيئة التدريس لرئيس القسم العلمي بطلب الترشيح للمؤتمر أو الندوة وفق النماذج الخاصة بطلب مشاركة العضو في مؤتمر أو ندوة علمية مع إرفاق ملخص البحث وموافقة الجهة المنظمة.

٢- يعرض طلب المشاركة على مجلس القسم العلمي للتوصية بالموافقة بعد التأكد من استيفاء الضوابط ومعايير الترشيح واكتمال المستندات.





- ٣- يعرض طلب المشاركة على مجلس الكلية/المعهد؛ للتوصية بالموافقة.
  - ٤- يحيل عميد الكلية/المعهد-وفق خطاب رسمي -معاملة التوصية بالموافقة لوكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي، مرفقا بها جميع المستندات المطلوبة بما في ذلك محاضر التوصية بالموافقة.
  - ٥- يحيل وكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي الطلب للجنة الدائمة للمؤتمرات؛ للتأكد من انطباق الضوابط وسلامة إجراءات الترشيح والمفاضلة واكتمال المرفقات والمستندات المطلوبة، وفي حال عدم وجود ملاحظات ترفع اللجنة المعاملة لوكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي.
  - ٦- يرفع وكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي المعاملة لرئيس الجامعة للتأييد أو الموافقة.
- تنبيه:** ترفع طلبات أعضاء هيئة التدريس السعوديين من أجل المشاركة من في المؤتمرات والندوات الخارجية للوزارة؛ للموافقة النهائية.
- ٧- يحيل رئيس الجامعة المعاملة للموارد البشرية؛ لاستكمال الإجراءات.

#### رابعاً: المستندات المطلوبة للترشيح للمشاركة:

- ١- نموذج وزارة التعليم (ت ١) الخاصة ببيانات المرشح والمعلومات الخاصة بالمؤتمر أو الندوة.
- ٢- في المؤتمرات والندوات التي تقام خارج المملكة العربية السعودية ترفق أيضاً استمارة وزارة التعليم الخاصة بطلب أعضاء هيئة التدريس السعوديين المشاركة في المؤتمرات والندوات التي تعقد خارج المملكة، بصيغة **word**.
- ٣- نموذج اللجنة الدائمة للترشيح للمؤتمرات في الجامعة.
- ٤- يرفق ملخص الورقة العلمية أو البحث الموافق عليه مع خطاب الموافقة الصادر من الجهة المنظمة.
- ٥- محضر توصية مجلس القسم العلمي بالموافقة على المشاركة.
- ٦- محضر توصية مجلس الكلية/المعهد بالموافقة على المشاركة.
- ٧- خطاب عميد الكلية/المعهد الموجه لسعادة وكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي بشأن محاضر التوصية بالموافقة على المشاركة.

